نظام الإجراءات الجزائية

خالد بن عبد الرحمن الفاخري
الأمين العام للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان المكلف
Nshr1@yahoo.com

تناول نظام الإجراءات الجزائية الجديد الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٢) وتاريخ ١٤٣٥/١/٢٢هـ، والذي بدأ العمل فيه يوم الجمعة ١٤٣٥/٢/٣هـ، وحل محل نظام الإجراءات الجزائية السابق الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/٣٩) وتاريخ ١٤٢٢/٧/٢٨هـ، تعديلات جوهرية في مواد النظام المعمول به حالياً، من خلال حذف وإضافة مواد جديدة، حيث ألغى كل ما يتعارض معه من أحكام ، وقد تجاوزت مواده الـ٢٢٢ مادة وتطبق على القضايا المعروضة أمام المحاكم والتي لم يتم الفصل بها قبل صدور النظام الجديد ، كما جاءت مواده من خلال عشرة أبواب تناولت فصولها جميع المسائل التي تتعلق بما يلي: أحكام عامة- الدعوى الجزائية (رفعها وانقضائها) – إجراءات الاستدلال (جمع المعلومات وضبطها، التلبس بالجريمة، القبض على المتهم، تفتيش الأشخاص والمساكن ، ضبط الرسائل ومراقبة المحادثات)- إجراءات التحقيق (تصرفات المحقق، ندب الخبراء، الانتقال والمعاينة والتفتيش وضبط الأشياء المتعلقة بالجريمة ، التصرف في الأشياء المضبوطة، الاستماع إلى الشهود، الاستجواب والمواجهة، التكليف بالحضور وأمر القبض والإحضار، أمر التوقيف، الإفراج المؤقت، انتهاء التحقيق والتصرف في الدعوى)- المحاكم (الاختصاصات الجزائية ، تنازع الاختصاص)- إجراءات المحاكم (إبلاغ الخصوم ، حضور الخصوم، حفظ النظام في جلسات، تنحي القضاة وردهم عن الحكم، الادعاء بالحق الخاص، إجراءات الجلسة ونظامها، دعوى التزوير الفرعية، الحكم، أوجه البطلان)- طرق الاعتراض على الأحكام (الاستئناف والنقض وإعادة النظر)- قوة الأحكام النهائية – الأحكام الواجبة التنفيذ- أحكام ختامية.

ولا شك أن صدور مثل هذا النظام يعتبر نقلة نوعية و إنجازاً لمرحلة بالغة الأهمية من مراحل مشروع خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز آل سعود -حفظه الله- لتطوير مرفق القضاء ليشمل جميع مكونات المنظومة القضائية، مما يخدم السلك القضائي ويسهل الطريق إلى تحصيل الحقوق بوقت يختلف تماماً عن التقادم الزمني الذي كان يمر بمراحل التقاضي في المراجعة والمتابعة، مما يجعله قراراً إيجابياً يستفيد منه أصحاب الحقوق سواء المترافعون أو وكلائهم أو ممثليهم من المحامين.